



قضايا المخالفات والمنازعات التمويلية

عبدالحكيم بن سعد بن عبد العزيز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لجان الفصل في المخالفات والمنازعات التمويلية

➤ مستند تشكيل اللجنة :

ورد في قرار مجلس الوزراء رقم ٢٥٩ بتاريخ ١٤٣٣/٨/١٢ هـ – البند ثالثاً- فقرة ١:
«تشكيل لجنة للفصل في المخالفات والمنازعات التمويلية»

ولم تشترط الفقرة ٣ أن يكون أعضاؤها ممن تنطبق عليه شروط التأهيل القضائي.

وفي الفقرة ٥ ذكر لتشكيل لجنة استئنافية دون اشتراط أن يكون أعضاؤها ممن تنطبق عليه شروط التأهيل القضائي.

➤ اختصاصات وصلاحيات اللجنة :

تختص اللجنة في الفصل في دعاوى الحق العام والخاص الناشئة من تطبيق أحكام نظام مراقبة شركات التمويل وأحكام نظام الإيجار التمويلي ولأئحتهما التنفيذية والقواعد والتعليمات الخاصة بهما.

- تختص اللجنة في الفصل في تظلمات ذوي المصلحة من قرارات مؤسسة النقد العربي السعودي ذات الصلة بنظام مراقبة شركات التمويل، ونظام الإيجار التمويلي، ونظام التمويل العقاري، ولوائحها، والقواعد والتعليمات الخاصة بها.

- للجنة جميع الصلاحيات الضرورية للفصل في الدعاوى –الداخلية في اختصاصها- بما في ذلك استدعاء الشهود والأمر بتقديم الأدلة والوثائق وإيقاع العقوبات.

- لا تختص اللجنة في الفصل في منازعات الأوراق المالية الناشئة من نشاط التمويل.

➤ ما ليس من اختصاصات وصلاحيات اللجنة :

الفصل في المنازعات الناشئة من عقود التمويل العقاري المبرمة بين المستفيدين والممولين العقاريين، وعقود الإيجار التمويلي إذا كان محل المنازعة حقاً عينياً على عقار.

- لا تختص اللجنة في الفصل في منازعات الأوراق المالية الناشئة من نشاط التمويل.

➤ أعضاء اللجنة :

الأعضاء الحاليون	
عبدالرحمن بن بندر الجماز	الأستاذ
فهد بن محمد الماجد	الدكتور
إبراهيم بن عبدالعزيز النعيمة	الدكتور
ماجد بن نايف الشيباني	الدكتور

اللجنة الاستئنافية للفصل في المنازعات والمخالفات التمويلية

➤ مستند تشكيل اللجنة :

نص المرسوم الملكي رقم (٢٥٩) وتاريخ ١٢ / ٨ / ١٤٣٣ هـ في البند الخامس منه على :

أن تشكل لجنة استئنافية وتتكون من دائرة أو أكثر وكل دائرة مكونة من ثلاثة أعضاء وعضو رابع احتياطي من ذوي الخبرة، على أن يكون من بينهم من لدية مؤهل شرعي، وتختص بالفصل في الاعتراضات المقدمة ضد قرارات لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات التمويلية، بحيث تصدر قراراتها بالأغلبية وتكون نهائية وغير قابلة للطعن أمام أي جهة أخرى.

➤ أعضاء اللجنة :

الأعضاء الحاليون	
الدكتور	محمد بن علي اليوسف
الأستاذ	سلطان بن عبدالله الحمياني
الدكتور	عبدالعزیز بن خالد الحمودي
الدكتور	عائض بن سلطان البقي

شركات التمويل

❖ شركات التمويل المرخصة :



شركات التمويل العقاري

شركات التمويل العقاري
(١٨) شركة



شركات التمويل الأخرى

شركات التمويل الأخرى
(٧٧) شركة



➤ ملحوظات على أنظمة التمويل :

تطوير المنتجات عبر لجان شرعية تختارها الشركة.

إصدار الأوراق المالية وتداولها

الاتفاق على الحسم عند السداد المبكر


عدم اشتراط وجود مراقب شرعي لأعمال الشركة

وجود ما يفهم أنه إقرار لغرامة التأخير.

في عقود التمويل التأجيري يمكن اشتراط الصيانة الرئيسية على المستأجر

الدعوى التمويلية

➤ صحيفه الدعوى :





الموقع الإلكتروني

➤ رفع الدعوى :



لجان المنازعات والمخالفات المصرفية والتمويلية
Committees for Banking and Financial Disputes and Violations



د. عبد العزيز بن سعد الدغيش

بعد تقديم الدعوى وبعد قيدها، يتم تبليغ المدعى عليه وإمهاله ثلاثة أسابيع للرد على الدعوى .

وعند تقديم المدعى عليه لردّه، يُطلب تعقيب المدعي، ويُمهّل ثلاثة أسابيع للرد.

وعند تعقيب المدعي على رد المدعى عليه، يُطلب تعقيب المدعى عليه الرد، ويُمهّل ثلاثة أسابيع للرد.

وبعد ورود تعقيب المدعى عليه، يتم تحضير الدعوى ودراستها وتحديد موعدٍ لنظرها أمام اللجنة المختصة.

وفي كافة مراحل الدعوى سيتم إشعار أطراف الدعوى بما يتم على الدعوى، وذلك عن طريق رسالة نصية على الهاتف الجوال، أو عن طريق إرسال بريد إلكتروني.

علماً بأنه بعد قيد الدعوى يتم إعلام المدعى عليه بقيد دعوى ضده فوراً وبشكل آلي (وذلك في حال كان المدعى عليه بنكاً أو شركة تمويل أو شركة معلومات ائتمانية أو عضواً في شركة معلومات ائتمانية).

ويمكن الحصول على رقم الصادر لمراجعة الجهة التي تمت مخاطبتها من خلال التواصل مع الأمانة العامة للجان.

وبالإمكان الاطلاع على محضر الجلسة أو آخر مستجدات الدعوى من خلال الخدمات الإلكترونية أو من خلال التواصل مع الأمانة العامة للجان.



الموقع الإلكتروني



➤ الاستئناف :

لجان المنازعات والمخالفات المصرفية والتمويلية
Committees for Banking and Financial Disputes and Violations



د. عبد العزيز بن سعد الدغيش

➤ قرارات اللجنة :

يعد القرار الصادر عنها نهائياً واجب النفاذ ما لم يتقدم أحد الطرفين بطلب استئنافه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تسلم نسخة القرار والتوقيع على ذلك، أو من التاريخ المحدد لتسلم نسخة القرار أيهما أسبق.

➤ قرارات اللجان الاستئنافية :

قرار اللجان الاستئنافية نهائي ولا يُقبل الاعتراض عليه أمام أي جهة أخرى، إلا أنه يجوز تقديم طلب (التماس إعادة النظر) أمام اللجان الاستئنافية بشرط توافر إحدى الحالات المنصوص عليها في المادة "٢٠٠" من نظام المرافعات الشرعية.

الأنظمة واللوائح ذات العلاقة

نظام التمويل العقاري

اللائحة التنفيذية لنظام
الإيجار التمويلي

نظام الإيجار التمويلي

نظام مراقبة شركات
التمويل

نظام مراقبة البنوك

اللائحة التنفيذية لنظام
التمويل العقاري

اللائحة التنفيذية لنظام
مراقبة شركات التمويل

قواعد الاختصاص المكاني لجان الفصل في
المخالفات والمنازعات التمويلية

قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات
والمنازعات التمويلية

السياسات العامة للتمويل العقاري

مقالات وعروض

توضيحات لمنتجات تمويلية

التورق

الايجار التمويلي

الاستصناع

بيع التقسيط

بيع المرابحة

البطاقات البنكية

العنوان: طريق الملك عبدالله الفرعي، الرحمانية،
الرياض 12343 .



0505849406



<http://www.saaid.net/Doat/aldgithr/index.htm>



لجان المصارف والمخالفات المصرفية والتمويلية
Committees for Banking and Financial Disputes and Violations



0505849406



@ fiqh_issues



عبدالعزیز بن سعد الدغیثی